



لائحة وإجراءات اختيار المستفيد لجمعية التنمية الأهلية بعنيزة



التعريف :

المستفيد هو الشخص أو الجمعية التي تستفيد من خدمات أو أنشطة الجمعية بطريقة عادلة وشفافة، بما يضمن وصول المساعدة إلى المستحقين.

الهدف :

تهدف اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من أنشطة أو خدمات الجمعية، وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات :

مجلس الإدارة أو من ينوب عنه هو المسؤول عن تنفيذ هذه اللائحة.

الإجراءات :

- **تحديد معايير الاختيار:** تشمل المعايير الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد، الاحتياجات الأساسية، والمعايير الثقافية أو الدينية.
- **الإعلان عن معايير الاختيار:** يجب الإعلان عن المعايير لضمان الشفافية في عملية الاختيار، وذلك عبر وسائل الإعلام المختلفة أو الموقع الإلكتروني للجمعية.
- **استقبال طلبات التقديم:** تستقبل الجمعية طلبات التقديم للاستفادة من الأنشطة أو الخدمات، سواءً بشكل شخصي أو عبر البريد.
- **فحص طلبات التقديم:** يتم فحص الطلبات من قبل فريق متخصص للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.
- **إجراء المقابلات:** قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين لجمع معلومات إضافية.
- **اتخاذ قرار الاختيار:** يتم اتخاذ القرار بناءً على نتائج الفحص والتقييم.
- **إبلاغ المستفيدين بالقرار:** يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار شخصياً أو عبر البريد.



الضوابط :

- يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
- يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
- يجب فحص طلبات التقديم بعناية.
- يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم.
- يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار.

المراجع :

- نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية في السعودية.
- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية في السعودية.

التطبيق في المملكة العربية السعودية :

تطبق هذه اللائحة على جميع الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تقدم خدمات أو أنشطة في المملكة، وتلتزم الجهات المنفذة بالقوانين واللوائح المعمول بها.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد اللائحة في اجتماع مجلس الإدارة رقم ١٤ بتاريخ ٢٣/٠٧/٢٠٢٤م